



دولة الكويت
وزارة الإعلام

قطاع الشؤون الادارية والمالية

ادارة الخدمات العامة

مزايدة استغلال وتشغيل المكان المخصص للاستثمار في قرية يوم
البحار بوزارة الإعلام (مطعم للمأكولات الكويتية)



فهرس المحتويات

- 1- الغرض من المشروع
- 2- الشروط الفنية
- 3- المخالفات وجداولها
- 4- المواصفات الفنية
- 5- جداول الكميات



الغرض من المشروع

هو القيام بإعمال استغلال وإدارة موقع مطعم يقدم الوجبات الكويتية وذلك بغرض تقديم خدمة الوجبات الكويتية و العصائر والمشروبات و الحلويات بكفاءة عالية وذلك وفقا للشروط والمواصفات والكميات المطلوبة مع توفير جميع التجهيزات اللازمة والمواد والمعدات لتحقيق المستوى المنشود له في نظافة الموقع وكذلك توفير القوى العاملة المطلوبة في المناقصة والتي يجب أن تتوافر فيها التدريب والتنظيم بحيث يتم تنفيذ الخدمة الموضحة في هذه المزايدة على أكمل وأسرع وأفضل وجه.



الشروط الفنية



أولاً : شروط العمالة : -

بند رقم (1) : يلتزم المزايد بتقديم الهيكل التنظيمي ويشمل عدد العاملين بالوظائف الإشرافية بالمشروع وعدد الفنيين وذلك بشكل مفصل ضمن أوراق العطاء .

بند رقم (2) : على المزايد الفائز تفضيل تشغيل الكويتيين أو الخليجيين أو العرب بالوظائف الإشرافية طبقاً للشروط والمواصفات المقررة في هذا الشأن فإن لم يتوفر فيجوز تشغيل أي جنسية أخرى بعد اخذ موافقة الإدارة المشرفة على المشروع .

بند رقم (3) : المدير التنفيذي يجب أن يكون حائز على شهادة الدراسة الثانوية أو الدبلوم أو الجامعية وأن يكون حسن السير والسلوك ولديه خبرة بالعمل .

بند رقم (4) : يجب الموافقة على شهادات المؤهل من قبل إدارة الخدمات العامة وذلك قبل بدء تنفيذ بالعمل في الموقع خلال فترة التجهيز ولإدارة الخدمات العامة الحق برفض أي شخص وابعاده حتى لو كان مستوفياً شروط المؤهل وإذا تم تغيير أحد العاملين من قبل المزايد أثناء فترة العقد فيجب الحصول على موافقة الوزارة مسبقاً .

بند رقم (5) : يجب أن يكون جميع الفنيين مدربين تدريباً جيداً على تشغيل المعدات الخاصة بتقديم المأكولات وأن يكونوا حسن السير والسلوك ولديهم الخبرة الكافية بالعمل .

بند رقم (6) : المدير التنفيذي هو المسؤول عن التخطيط والتنظيم والمراقبة والتوجيه والتدريب في مستندات المزايدة بالنسبة للموقع الذي يقوم بإدارة خدماتها وكذلك السعي إلى الأهداف التالية :-

1. تحقيق الأداء الجيد طبقاً لشروط ومواصفات العقد والقيام بمراقبة العاملين بصورة فعالة مما يؤدي تنفيذ الأعمال بشكل وفقاً للمواصفات الفنية المعتمدة في ذات الشأن .
2. التنسيق مع ادارة الخدمات العامة لضمان أداء الخدمات بصورة فعالة ولتأسيس بيئة عمل جيدة.
3. تنفيذ التعليمات والأوامر الصادرة من قبل ادارة الخدمات العامة ضمن شروط العقد .
4. ضبط كفاءة العمل والقيام بالتفتيش في أوقات مفاجئه ومنتظمة لضمان سير العمل بشكل جيد ومنتظم .
5. ضمان حصول جميع العاملين على تدريب فعال على تأدية واجباتهم .
6. الرد على اتصالات ادارة الخدمات العامة وتنفيذ ملاحظاتها وتوجيهاتها مباشرة دون تردد أو تأخير حسب شروط العقد ومواصفات المزايدة .
7. يجب أن يكون على علم بأنظمة الموقع وأن يحترم العادات والتقاليد المجتمعية .
8. يجب أن يكون حسن الخلق والسييرة وحسن المظهر .
9. يجب أن يكون دقيقاً في المواعيد عند الحضور والانصراف لأداء العمل وعند حضور الاجتماعات .



بند رقم (7) : يكون المزايد وحده مسئولاً مسئولية كاملة عن كل ما يتعلق بأمر العمال الذين يستخدمهم لإنجاز الأعمال محل هذه المزايدة كما يكون مسئولاً عن أية مطالبات أو حقوق أو التزامات تتعلق بهم و يتحمل المزايد كافة المسئولية عن الأضرار الناتجة عن أعمال العقد .

بند رقم (8) : العمالة :-

1- مواعيد العمل من 10 ص إلى 10 مساءً من الأحد إلى الأربعاء ، وأيام الخميس والجمعة والسبت وأيام العطل الرسمية والأعياد الوطنية من 10 ص إلى 12 ليلاً مع إمكانية تعديل المواعيد حسب متطلبات العمل وبعد الحصول على موافقة الوزارة المسبقة وبما يتوافق مع النظم والقوانين المعمول بها بقانون العمل الأهلي .

2- تلتزم الشركة بقانون العمل في القطاع الأهلي داخل دولة الكويت وبما نصت عليه القوانين والمواثيق الدولية .

3- أي تأويل أو تفسير للنصوص بالنسبة لعدد ساعات العمل بالنسبة للعمال يخضع للقوانين المعمول بها داخل دولة الكويت وبما يتوافق مع قانون العمل بالقطاع الأهلي .

4- لالتزم الوزارة بأي التزامات مالية أو قانونية تجاه العمال نتيجة أي إجراءات من قبل الشركة وتكون الشركة مسئولة مسئولية كاملة بشأن مستحقات العمال وحقوقهم المالية والقانونية .

5- الأزياء الرسمية الموحدة حيث يجب على المزايد تجهيز أطقم الزي الموحد وعليها إشارة الشركة لجميع العاملين .

6- يجب أن يلتزم جميع العاملين لدى المزايد بشروط النظافة الشخصية ويجب أن يكون جميع العاملين لدى المزايد لائقين صحياً وليسوا مصابين بأي مرض معدي أو حاملين لمسببات الأمراض المعدية مع إجـراء الفحص الطبي الدوري على أفراد جهازه للتأكد من خلوهم من أية أمراض معدية أو أمراض سارية وفي حالة انتشار مرض وبائي أن يتقيد وينفذ أية تعليمات أو أوامر أو تدابير احترازية تصدرها الحكومة أو الجهات الصحية المختصة في هذا الشأن وذلك على نفقته الخاصة.

7- يجب على المزايد أن يقوم بتشغيل موظفين وعمال حسن السمعة والسلوك ويجب أن يلتزم الجميع بأنظمة وتعليمات الوزارة ممثلة بإدارة الخدمات العامة وتحفظ الوزارة بحقوقها أن تطلب من المزايد فصل أي من العاملين لديه عند تجاوزه للعادات والتقاليد المجتمعية أو إذا ثبت سوء سلوكه ويتم استبدال العامل فوراً.

بند رقم (9) : يجب على المزايد أن يلتزم تماماً بالبيانات والمقترحات المقدمة من قبله في مستندات العطاء المسبقة والتي قدمها للوزارة وأن من شروط هذا العقد أن يتم الالتزام تماماً بالمعلومات المذكورة .

بند رقم (10) : يجب أن يقوم المزايد بتجهيز بطاقات إثبات الشخصية لجميع العاملين لديه خلال فترة التجهيز وتسليمها لإدارة الأمن والسلامة تمهيداً لتوقيعها.

بند رقم (11) : يجب على العاملين حمل هذه البطاقات في جميع أوقات الدوام ويجب أن تتضمن بطاقة إثبات الشخصية اسم العامل ودرجته الوظيفية وصورته وفقاً للشروط التالية :-



1. يجب على المزايد في حالة الفوز بالمزايدة تقديم كشوف بأسماء العاملين بالمشروع موضحاً فيه توزيع كل منهم على ورديات العمل والمواقع المحددة وجنسيات وأعمار وأرقام البطاقات المدنية كل منهم ويكون تسليم هذه الكشوف قبل البدء في التنفيذ خلال فترة التجهيز على أن يقدم ما يفيد عن إقامة للعمال المحددين بالكشوف .
 2. يجب أن تتضمن البطاقات جميع البيانات الوارد ذكرها سابقاً مع العلم بأن هذه البطاقات تستعمل داخل الموقع ولا تعطي لصاحبها أي مميزات أخرى .
 3. على المزايد بعد إعداد البطاقات عرضها على إدارة الأمن والسلامة لآخذ الموافقة عليها ويجب كذلك تغليفها بالبلاستيك اللاصق .
 4. يجب المحافظة على البطاقات الشخصية من الفقد أو التلف وفي حالة تلف أي منها فعلى المزايد تجهيز البديل خلال 24 ساعة من تاريخ التلف .
 5. يلتزم مسنول الشركة المشرف على تنفيذ العقد بالمحافظة على سلامة العمال من أي أضرار أو إصابات تنتج عن قيام العمال بأداء مهامهم المكلفين بها من قبل الوزارة وتوفير الحماية المهنية اللازمة لذلك ، ولا تتحمل الوزارة أي التزامات قانونية أو مادية نتيجة تعرضهم لأي اضرار تنتج عن إهمال أو تقصير .
 6. عدد العمال المكلفين بتنفيذ الأعمال (15) عامل ولا يحق للفائز بالطلب من الوزارة بمخاطبة وزارة الشئون بأكثر من ذلك .
- بند رقم (12) : لا تتحمل الوزارة أي مسئولية عن الأخطاء التي يرتكبها العاملون لدى المزايد والتي تسبب إضرار للممتلكات أو حدوث إصابات الغير.
- بند رقم (13) يحق للوزارة طلب استبعاد أي فرد من أفراد جهاز المتعهد لأي سبب تراه قد يُخل بإتمام الأعمال المتعاقد عليها أو جزء منها على الوجه الأكمل.

=====



ثانيا : شروط الخدمة

بند رقم (1) : الخدمة وهي القيام باستغلال وإدارة موقع مطعم يقدم الوجبات الكويتية وذلك بغرض تقديم خدمة الوجبات الكويتية و العصائر والمشروبات و الحلويات وذلك وفقاً لشروط الترخيص بقرية الموروث الثقافي الكويتي التابع لوزارة الإعلام بكفاءة عالية وفقاً للشروط والمواصفات والمستويات المطلوبة وكذلك تجهيز جميع القوى العاملة التي تتوافر فيها أعلى مستويات الكفاءة وبيان الموقع كتالي:

- = مساحة الموقع للمحل (10.23 متر في 6.5 متر) حسب المخطط الهندسي المرفق .
- = مساحة خارجية أمام المحل .
- = مخزن ملحق للاستخدامات وحفظ المواد الغذائية.
- = أعمال التشطيبات كاملة كما هو في العقد الرئيسي من أرضيات وحوائط وسقف تراثي معلق.

بند رقم (2) : المعاينة حيث يجب على المزايد أن يقوم بزيارة الموقع المخصص لتنفيذ العقد ومعاينته المعاينة النافية للجهالة مع أخذ المساحات والتأكد من أماكن توزيع وتزويد مصادر الكهرباء وأن يلم بالظروف المحيطة بها وذلك قبل تقديم عطاءه ويعتبر بتقديمه للعطاء أنه على علم تاماً بكافة متطلبات الخدمة ولا يجوز له المطالبة بأي زيادة في العقد بعد تقديم عطاءه لأي سبب من الأسباب ومهما بلغت تكلفة الخدمة من المبالغ .

بند رقم (3) : مدة الاستعداد: هي المدة التي تبدأ بعد توقيع العقد وحتى التنفيذ وتستمر لمدة (90 يوماً) بحد أقصى وخلال هذه الفترة يلتزم المزايد الفانز بتوفير وتجهيز العمالة بالكامل وتدريبها ويجب أن يكون جميع العمالة لديها أقامه سارية وفي حالة مخالفة المزايد لهذه الالتزامات ستقوم الوزارة باتخاذ أية إجراءات قانونية دون الحاجة إلى إنذار مع حفظ حق الوزارة في الرجوع عليه بكافة المصاريف والتعويضات المترتبة على ذلك.

بند رقم (4) : تاريخ البدء بالعمل هو تاريخ أمر المباشرة بالأعمال وهو لاحق لمدة الاستعداد والمعاينة المقررة ويتم تحديد مواعده عند توقيع العقد ويبدأ فيه المزايد بتنفيذ خدمات تقديم الوجبات الكويتية والمشروبات والحلويات وفقاً للقائمة المعتمدة في وثائق المزايدة .

بند رقم (5) : على المزايد الفانز تنظيف الموقع أولاً بأول وإزالة جميع المخلفات الناتجة والتخلص منها ونقلها إلى الأماكن المصرح بها من الهيئة العامة لحماية البيئة وبلدية الكويت وفقاً لتعليمات الجهة المشرفة بالوزارة وفي حالة تخلفه فإن للوزارة الحق في القيام بالتنفيذ على حسابه مهما بلغت التكاليف دون الحاجة إلى اتخاذ أي إجراءات قضائية .

بند رقم (6) : على المزايد الفانز أن يحصل على كافة التراخيص التي يجب الحصول عليها من كافة جهات الدولة إن وجدت كما يجب عليه اتباع كافة اللوائح الخاصة بالوزارات والهيئات الحكومية فيما يتعلق بالخدمة المقدمة والقائمين عليها .



=====

بداية تنفيذ العقد

يبدأ تنفيذ العقد اعتباراً من التاريخ الوارد بأمر البدء بمباشرة الأعمال بعد إنتهاء فترة التجهيز المقررة بـ 90 يوماً وذلك بكتاب رسمي ، وإذا تأخر المتعهد أو قصر في البدء بالأعمال وتنفيذ العقد تقوم الوزارة بتطبيق غرامة قدرها (500 د ك) خمسمائة دينار كويتي عن كل يوم تأخير في تنفيذ العقد .

=====

فترة التجهيز

يُمنح المتعهد فترة تجهيز مدتها (90) يوماً تبدأ من تاريخ توقيع العقد من أجل الاستعداد لتوفير جميع ما يتطلبه تنفيذ الأعمال محل الطرح ولا تدخل فترة التجهيز ضمن مدة تنفيذ العقد .

خبرة سابقة في تنفيذ أعمال مشابهة

-يجب على المتعهد أن يقدم في عطائه المستندات التي تثبت القيام بإنجاز عقود سابقة موثقة في ذات المجال وأن يكون لديه رخصة مزاولة ذات النشاط .

=====

مدة العقد

- مدة العقد (2) سنة قابلة للتجديد ، على أن تبدأ تلك المدة اعتباراً من اليوم الأول لبدء التنفيذ والتشغيل الفعلي للموقع بعد انتهاء فترة التجهيز ويحق للوزارة تجديد العقد لمدة أو مدد أخرى بنفس الشروط والأسعار والمواصفات المطلوبة والالتزامات المتفق عليها وذلك بموجب كتاب رسمي يخطر به المزايد قبل انتهاء مدة العقد الأصلية أو المجددة وبعد موافقة الجهات الرقابية المختصة .

=====

طريقة الدفع

ختم وتوقيع مقدم العطاء



- يلزم المزايذ الفائز بعد إبرام العقد معه بأن يدفع للوزارة قيمة استغلال الموقع على دفعات ربع سنوية مقدماً وتستحق في مدة اقصاها خمسة خمسة أيام الأولى من بداية كل فترة ربع سنوية ويستحق القسط الأول خلال الخمسة أيام اللاحقة لتوقيع العقد واستلام الطرف الثاني نسخة منه .
- في حالة التأخير في دفع أياً من المبالغ المستحقة للوزارة في المواعيد المحددة ستفرض الوزارة بحقه غرامة التأخير وقدرها (100.00 د.ك) مائة دينار كويتي عن كل يوم تأخير في سداد الأقسام المستحقة عليه بعد مضي المدة المحددة للسداد ، وسوف يتم خصم مبلغ الغرامة من الكفالة البنكية النهائية التي سيقدمها المزايذ الفائز عند توقيع العقد أو من أي مستحقات أخرى للطرف الثاني لدى الوزارة أو وزارات الدولة أو الإدارات التابعة لها وفي
- حال تجاوزت قيمة الغرامات 10% من قيمة العقد فإنه يحق للوزارة فسخ العقد المبرم به والرجوع عليه بالتعويض المناسب أو الاستمرار معه مع استمرار فرض الغرامات عند تكرار التأخير في السداد .



تعليمات النظافة والأمن والسلامة

= يلتزم المزايد الفائز بالمحافظة على نظافة الموقع والشكل العام ويلتزم بتوفير كافة عوامل وشروط الأمن والسلامة حفاظاً على سلامة العاملين بالموقع وأمن رواد ومرتادي القرية .

= يجب على المزايد الفائز اتباع كافة التعليمات الخاصة بالأمن والسلامة التي تقرها الوزارة وتنفيذ أية إجراءات أمنية قد تطلبها الوزارة في أي وقت ويتحمل وحده مسؤولية أية مخالفات من قبل عماله وموظفيه .
= يتحمل المزايد الفائز نفقات وتكاليف اصلاح أي أعطال أو أي تلفيات قد تحدث في ممتلكات الوزارة أثناء قيامه بأعمال العقد وذلك وفق القيمة التي تراها الوزارة.

= الوزارة غير مسؤولة عن أي تلف للمعدات أو التجهيزات ينتج عن سوء استعمال أو نتيجة الظروف الجوية والمناخية أو الكوارث الطبيعية .

= يجب على المزايد الفائز التنسيق مع ادارة الأمن والسلامة بالوزارة للمراقبة الدورية على الموقع بشكل منتظم بغرض فرض أقصى درجات الأمن والسلامة لحماية الموقع المخصص للاستثمار يومياً طوال مدة تنفيذ العقد على أن يراعى المزايد التنسيق مع الجهة المختصة بالوزارة لاتباع القواعد المتبعة بشأن ذلك .

التغيير أو التعديل في المواقع

1- لا يحق للمزايد الفائز نقل المعدات أو التجهيزات أو تغيير مواقعها من مكان لآخر أو أن يقوم بأي تغييرات أو تعديلات بدون إذن كتابي مسبق من الوزارة وفي حالة الموافقة من الوزارة على إجراء تعديلات أو تغييرات لازمة لتحسين الموقع وتقديم الخدمة بصورة أفضل فإن المتعهد يلتزم بتنفيذها على نفقته الخاصة ، ولا يحق للمتعهد مطالبة الوزارة بأي تعويضات مادية مقابل ذلك على أن تتول كافة التعديلات والإضافات الثابتة بعد ذلك إلى الوزارة .

2- لا يحق للمزايد الفائز إخراج المعدات من الوزارة للصيانة أو غيرها إلا بموافقة كتابية مسبقة من الوزارة .

3- يحق للوزارة طلب زيادة أصناف مأكولات مستقبلاً إذا رأت الحاجة إلى ذلك ويبقى المزايد الفائز ملتزماً بما يطرأ على العقد من تعديل أو تغيير في زيادة أو نقص القيمة الاستثمارية في حدود 25% تقريباً.

شروط تسليم الموقع

1- يلتزم المزايد الفائز بتسليم الموقع في حالة جيدة الى وزارة الاعلام في مدة أقصاها خمسة أيام عمل من تاريخ التبليغ بالتسليم أو فور انتهاء هذا العقد لأي سبب من الأسباب أما إذا لم يتم التسليم خلال أسبوع من انتهاء المدة المحددة فإنه يحق للوزارة إخلاءه بالطريقة التي تراها مناسبة على أن يتحمل المزايد كافة النفقات والتكاليف مع الزامه بأن يؤدي كافة التعويضات المناسبة من جراء الأضرار التي قد تلحق بها بسبب التأخير عن الإخلاء المحدد .



- 2- في حالة وجود أي أضرار في موقع المخصص ناجمة عن تركيب المعدات أو سوء استخدام يغرم المزايد الفائز بقيمة هذا الضرر الذي يتم تقديره من قبل الوزارة ويكون لها الحق في خصم قيمة هذه الأضرار من التأمين النهائي أو من أية مستحقات أخرى لدى الوزارة أو لدى أية إدارة من إدارات أخرى بالدولة .
- 3- إذا أخل المزايد الفائز الموقع من تلقاء نفسه قبل انتهاء مدة العقد يلتزم بسداد مقابل الاستغلال المتبقي عن باقي مدة العقد المحدد أو حسب ما تراه الوزارة مناسباً.

التنازل عن العقد وحوالة الحق

- 1- لا يجوز للمزايد الفائز أن يتنازل عن العقد أو جزء منه للغير إلا بموافقة كتابية مسبقة من الوزارة، وفي هذه الحالة يظل المتعهد مسؤولاً مع المتنازل إليه مسؤولية تضامنية عن تنفيذ جميع أحكام العقد.
- 2- لا يجوز للمزايد الفائز أن يتنازل عن حقه قبل الوزارة للغير ولن تلتزم الوزارة بأية حوالة حق تصلها حول هذا الموضوع ما لم تكن هناك موافقة كتابية سابقة من الوزارة على الحوالة.

الغرامات والمخالفات

تفرض الغرامات الموضحة أدناه يومياً أو شهرياً في حالة الطرف الثاني لشروط التعاقد أو ارتكابه أية مخالفات أو استخدام المكان المخصص ضمن العقد المبرم وكذلك في حالة مخالفة أوامر إدارة الخدمات العامة وذلك حسب شروط العقد.

- 1- التأخير عن مباشرة تنفيذ العقد بعد انتهاء فترة التجهيز : تفرض غرامة (1000 د.ك) (ألف دينار كويتي) عن كل يوم من أيام التأخير وتعدد الغرامة بتعدد المخالفة ولا يخل ذلك بحق الوزارة في تقاضي مقابل الاستغلال من بداية سريان العقد بعد انتهاء فترة التجهيز .
- 2- تفرض غرامة (200 د.ك) (مائتان دينار كويتي) عن كل يوم تأخير في حال عدم تقديم كشف مفصل يوضح قائمة بالمعدات ونوعيتها ومواصفات الفنية وقوة الأحمال الكهربائية التي تتطلبها وأرقامها التسلسلية والأرقام الكبيرة التي تدل عليها إلى الوزارة قبل بداية تنفيذ العقد .
- 3- تفرض غرامة (200 د.ك) (مائتان دينار كويتي) عن كل يوم تأخير في إخلاء الموقع بعد انتهاء العقد سواء لانتهاء مدة العقد أو لأي سبب قانوني يتطلب إخلاء الموقع من قبل الطرف الثاني مع الإلتزام بعدم وجود أي عوائق تحول دون استلام الوزارة للموقع .
- 4- تفرض غرامة (150 د.ك) (مائة وخمسون دينار كويتي) عن كل يوم في حال قام الطرف الثاني باستغلال الموقع في غير الغرض المخصص له مع إلزام الطرف الثاني بإزالة المخالفة خلال 24 ساعة من إخطاره وإلا سجلت مخالفة أخرى عن كل يوم تأخير تستمر فيه المخالفة لحين زوال المخالفة مع حق الوزارة في طلب إخلاء الموقع فوراً بدون إنذار أو تنبيه أو اتخاذ الإجراءات القضائية .
- 5- تفرض غرامة (50 د.ك) (خمسون دينار كويتي) عن كل يوم إذا أخل الطرف الثاني في إجراء الصيانة الدورية لأي من المعدات (يكون إثبات عدم الصيانة ظاهرياً أو عن طريق الفني المختص تستعين به الوزارة) ، ويجوز تعدد الغرامة بتعدد المخالفة لحين زوال المخالفة .



- 6- تفرض غرامة (50 د.ك) (خمسون دينار كويتي) عن كل يوم إذا تبين لدى الوزارة وجود تقصير في تقديم أي من الاصناف المعتمدة مما ينتج عنه التقصير في أداء الخدمة للجمهور وتتعدد المخالفة لحين زوال المخالفة .
- 7- تفرض غرامة (50 د.ك) (خمسون دينار كويتي) عن كل يوم إذا لم يقوم الطرف الثاني بتركيب لوحات ارشادية توضح قائمة المأكولات واسعارها وأن توضع في مكان واضح وظاهر للجمهور .
- 8- تفرض غرامة (50 د.ك) (خمسون دينار كويتي) عن كل عامل لم يلتزم بالزي المحدد وأن يكون حسن السير والسلوك ومراعاة المظهر اللائق وحسن التعامل مع الجمهور .
- 9- تفرض غرامة (50 د.ك) (خمسون دينار كويتي) عن كل عامل يستعين به الطرف الثاني للعمل في الموقع المخصص دون أن يكون على كفالة الشركة المنفذة للعقد ، وتكرر الغرامة بتكرار المخالفة إلى أن يتم استبعاد العامل المذكور من تنفيذ العقد .
- 10- تفرض غرامة (50 د.ك) (خمسون دينار كويتي) عن كل عامل يتم استبداله من قبل الطرف الثاني دون علم الوزارة وإبلاغها مسبقاً .
- 11- تفرض غرامة (100 د.ك) (مائة دينار كويتي) عن كل فرد في اليوم الواحد وذلك عند تواجد العمالة المطلوبة للتشغيل في غير موقع المخصص للاستثمار ، ويجوز تكرار الغرامة بتكرار المخالفة .
- 12- تفرض غرامة (100 د.ك) (مائة دينار كويتي) عن كل يوم إذا قام الطرف الثاني بمخالفة تعليمات الامن والسلامة والإجراءات الوقائية الخاصة بتقديم المأكولات من قبل جهات الدولة المختلفة .
- 13- تطبق غرامة قدرها (500 دينار عن كل يوم في حالة الغياب الجماعي للعمال وعدم تقديم الاصناف والمأكولات مع احتفاظ الوزارة بحقها في تطبيق شروط العقد .
- 14- تفرض غرامة قدرها (50 د.ك) (خمسون ديناراً) عن كل يوم إذا أخل أو قصر الطرف الثاني في نظافة الموقع أو أي من المعدات الموجودة بالموقع .
- 15- تفرض غرامة قدرها (50 د.ك) (خمسون ديناراً) إذا قام الطرف الثاني بتشغيل أي عامل بما يخالف قانون العمل الأهلي في القطاع الخاص أو بمخالفة أي من القوانين المعمول بها في دولة الكويت .
- 16- تفرض غرامة يومية (50 د.ك) (خمسون دينار كويتي) عن أي فرد من العاملين لدى الطرف الثاني إذا ثبت أنه يؤدي عمله أثناء إصابته بمرض يجعله غير لائق صحياً للعمل وتضاعف الغرامة إذا كان مريضاً بمرض معدي أو حاملاً لمسبباته ويمنع من دخول الموقع بعد ذلك.
- 17- تفرض غرامة يومية قدرها (50 د.ك) (خمسون دينار كويتي) عن أي فرد من العاملين الذين يعملون في تنفيذ العقد بموجب شروط المزايدة ولم يوفر لهم الطرف الثاني الشهادات الصحية عند بداية تنفيذ العقد وتستمر هذه الغرامة إلى أن تقوم الشركة بتوفيرها لهم وتفرض نفس الغرامة على عدم تجديدها عند انتهاء صلاحيتها أو عدم حمل العامل لها أثناء العمل وتطبق نفس الغرامة في حالة عدم توفير الشهادات الصحية المذكورة أو انتهاء صلاحيتها للعمالة أو عدم توفير بديل عنها في حالة إتلافها.
- 18- تفرض غرامة قدرها (50 د.ك) (خمسون دينار كويتي) عن أي حالة يخالف فيها أي من العاملين الأنظمة والقواعد المعمول بها بالموقع ومن الأمثلة على ذلك (التدخين - الأكل - النوم أثناء الدوام - إثارة ضوضاء أو إزعاج - استعمال الهواتف في الأغراض الشخصية - أو التراخي أو الإهمال في تأدية الواجبات المطلوبة).

= في حالة وقوع أية مخالفة من المخالفات المنصوص عليها يحق للوزارة توقيع هذه الغرامات فور حدوثها بموجب استمارة مخالفة من قبل الجهة المختصة بالوزارة وبحد أقصى 10% عن جميع الحالات السابقة ،



وتستحق هذه الغرامات بمجرد اخطار المزايدين بها وفي حالة عدم السداد الفوري لقيمة الغرامة فإنه يتم خصمها من التأمين النهائي المودع لدى الطرف الأول أو من أي مبالغ أخرى بناء على هذا العقد أو أي عقد آخر لدى أي جهة حكومية أخرى أو أي إدارة من إدارات الدولة المختلفة ودون أن يكون للبنك الفائز الحق في الاعتراض على أن يقوم المزايدين (الوزارة) باستكمال التأمين خلال خمسة أيام عمل من تاريخ اخطاره بالمخالفة والخصم فإذا قصر في ذلك يحق للوزارة فسخ العقد مع حفظ حق الوزارة في الرجوع على المزايدين بالتعويضات المترتبة على ذلك وتستحق هذه الغرامات دون اثبات الضرر الذي يعتبر في جميع الأحوال متحققاً ودون الحاجة الى تنبيه أو انذار أو اتخاذ أية إجراءات قضائية.

الاختصاص في حل النزاعات

= تعتبر هذه الوثيقة مبرمة في دولة الكويت ومحركة باللغة العربية وتسرى عليها القوانين واللوائح الكويتية هي وعند الخلاف تكون المحاكم الكويتية بمختلف درجاتها . المختصة بنظر النزاع.



- اسم العامل المخالف :
- المسمى الوظيفي للعامل :
- رقم الهوية :
- الرقم المدني :
- وقت المخالفة : صباحا / مساء
- الموقع الذي تم فيه المخالفة :
- تاريخ المخالفة / /
- هل هي المخالفة الأولى للعامل
- نعم لا
- المخالفة هي :
- من هو السبب في المخالفة العامل أو الشركة :
- أقوال العامل المخالف :
- أقوال المدير التنفيذي :
- موظف الاشراف بالوزارة
مراقب الخدمات

مدير ادارة الخدمات العامة



المواصفات الفنية

- أولاً: شروط المأكولات :-

- يجب أن يكون المستثمر متخصصاً في تقديم خدمات المأكولات الكويتية وأن يكون ذوي خبرة كافية في هذا النشاط .
- يجب تقديم قائمة للمأكولات والأصناف التي يتم تقديمها .
- جميع المواد الغذائية المعلبة والمستعملة داخل لموقع العمل يجب أن لا تقل مدة صلاحيتها عن ربع مدة الصلاحية .
- يجب أن تتوافر في المواد الغذائية المستخدمة كافة الخواص الطبيعية من حيث اللون والطعم والقوام والرائحة وتكون مطابقة للمواصفات المعتمدة من بلدية الكويت ووزارة الصحة والهيئة العامة للغذاء والتغذية
- يجب أن يتم نقل المواد الغذائية بين المواقع داخل سيارات نظيفة مخصصة للنقل وتكون مبردة تناسب طبيعة المواد المنقولة
- يلتزم المزايد باستخدام مواد غذائية صالحة للاستخدام وأن تتطابق المعايير والمواصفات في ذات المجال .
- يجب أن يقدم في عطائه تصوراً شاملاً لتصميم الموقع حسب المخطط المرفق مع امكانية تعديل التصميم وأخذاً موافقة الجهة المختصة قبل بدء التنفيذ للعقد .
- يجب أن يقوم المزايد بالحفاظ على المأكولات والمشروبات وحفظها بالطريقة المناسبة تماشياً مع الظروف الجوية والمناخية .

=====

الاشتراطات الفنية للمعدات والتجهيزات بالموقع :-

- القيام بتركيب المعدات اللازمة وتوفير العمالة وتجهيزها وتدريبها حسب بنود ونصوص العقد .
- تقديم وثيقة تأمين ضد الأخطار .
- القيام بتنفيذ العقد اعتباراً من تاريخ بدء مباشرة الأعمال وذلك بعد فترة التجهيز ومدتها 90 يوماً .
- القيام بتنفيذ كافة الأعمال محل العقد المبرم وتنفيذ كافة الشروط والواجب توفرها للقيام بذلك .
- يقوم الفائز بالمزايدة بتجهيز أعمال التكيف والكهرباء والصرف الصحي وتركيب نظام سحب الابخرة بما يتوافق مع قوانين وتعليمات بلدية الكويت والادارة العامة للاطفاء والجهات المختصة بالدولة وذلك بالتنسيق مع الوزارة واعتماد المخطط منها مع فصل التكيف عن المكاتب الإدارية .
- أي تعديل في المكان يكون بالتنسيق مع الوزارة والحصول على الموافقة المسبقة قبل القيام بإجراء التعديلات .
- تقديم قائمة الأصناف والأسعار وقيام الوزارة بالموافقة عليها قبل بدء تنفيذ العقد وعدم إجراء أي تغيير عليها قبل الحصول على الموافقة المسبقة من الوزارة .
- يلتزم الفائز بعدم تركيب لوحات إعلانية خارج المكان المخصص للاستثمار وله الحق في إبراز أي إعلانات داخلية دون الإخلال أو التأثير على طابع المكان التراثي وبموافقة الوزارة .



- يجب على المزايد توفير معدات جديدة غير مستهلكة أو مستخدمة وتجهيز أماكن الخدمة بالتجهيزات الخاصة اللازمة بما يتلائم مع مكانة القرية .
 - يلتزم المزايد بتقديم مخطط ورسم هندسي (3D) مع العطاء ويقوم بتجهيز مدخل لذوي الاحتياجات الخاصة .
 - يجب أن يوفر المزايد أماكن مخصصة لكبار السن وذوي الاحتياجات الخاصة ومرافقين الأطفال.
 - يمكن للمزايد أن يقوم بعمل مظلات ذات طابع جمالي للمنطقة المخصصة أو تقديم تصور للاستفادة القصوى للموقع وذلك بالتنسيق مع الجهات المختصة بالوزارة أو خارجها وبما يتوافق مع شروط الأمن والسلامة .
 - يلزم بإعداد نظام لفصل الزيت عن الماء يوافق تعليمات بلدية الكويت والجهات المختصة بالدولة .
- فإذا لم يتم المتعهد بالانتهاء من تنفيذ كل أو بعض التزاماته خلال الفترة المحددة، أو قام بتنفيذها بالمخالفة للشروط والمواصفات الفنية المطروحة على أساسها المزايدة ، يكون للجهة العامة الحق في تطبيق بنود ونصوص العقد المبرم مع الوزارة .

=====